

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٣ ، بالتفويض،

باعتماد شعبة أصحاب الورش الصغيرة بمحافظة الفيوم

واعتماد نظامها الأساسى

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية بالغرف التجارية ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧/١/٢٠٠٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٥/٥/٢٠٠٣ ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة الفيوم شعبة أصحاب الورش الصغيرة بمدينة الفيوم تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٥/٥/٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب